

# الخصوصية

## القاعدة الأهم لاقتصاد السوق

### « دراسة حالة - الجزائر »

إعداد :

عبيد شابي

أستاذ مساعد مكلف بالدروس  
معهد العلوم التجارية  
جامعة الوادي - الجزائر

مكي دراجي

أستاذ مساعد مكلف بالدروس  
معهد العلوم القانونية والإدارية  
جامعة الوادي - الجزائر



#### ملخص

إن هذا المقال يلخص مفهوم الخصوصية من حيث أنها خيار مفروض على الدول النامية وقد عرض تعريفات متعددة لها، ثم أشار هذا المقال لأهم مبادئ الخصوصية المتبعة، خاصة في الجزائر من بيع في البورصة إلى المزايدة ... الخ، كما عرج على أهم أدواتها وغاياتها وطرقها وأخير أشار هذا المقال لأهم آثار الخصوصية الإيجابية منها والسلبية بصيغة موضوعية بعيدا عن الذاتية والتأثيرات السياسية المختلفة.

#### Résumé

Cet article a résumé le concept de privatisation étant un choix imposé aux pays en développement il a exposé les différentes définitions, ainsi que les principes de privatisation et ses objectifs surtout en Algérie et enfin l'article a souligné les principales conséquences positives et négatives d'une manière objective et loin de subjectivisme.

## مقدمة :

إن التطورات المعاصرة في جميع نواحي الحياة وخاصة منها الناحية الإقتصادية مع ظهور النظام العالمي الجديد<sup>(1)</sup> . أدى بغالبية الدول للتكتل أو الانضمام إلى منظمات لضمان الأمن الاقتصادي و عدم التهميش ، و لكي يتسنى هذا وجدت الدول أنه من الأجدر لها تغيير أنظمتها الاقتصادية وفقاً لما يتناسب مع المعطيات الجديدة<sup>(2)</sup> .

وبما أن الجزائر من الدول النامية التي عانت من ويلات الاستعمار و الذي تسبب في تأخرها عن الركب الاقتصادي و إتباعها كباقي الدول المستقلة حديثاً النظام الاشتراكي الذي أثبت فشله و جب عليها تغيير نظامها الاقتصادي بما يضمن لها تحقيق هدفين رئيسيين هما :

1. تحقيق التطور و النمو المتناسب مع ما تمتلكه من معطيات بشرية و اقتصادية و جغرافية.

2. استمرار هذا التطور و نموه وفق شبكة من العلاقات الاقتصادية الخارجية و هذا لا يتسنى لها إلا بالدخول في علاقات شراكة و انضمامها إلى المنظمات الاقتصادية و المالية العالمية .

و من هنا بدأت فكرة التحول الاقتصادي الكبير الذي بدأت تعرفه الجزائر منذ أكثر من عشرية و هو دخولها إلى النظام الاقتصادي المفتوح غير أن هذا التوجه الجديد انبثقت عنه عدة تغيرات أهمها ما سنتناوله بالبحث و التحليل في هذه المقالة و هي الخصخصة محاولين توضيح الرؤيا . خاصة أن هذا الموضوع أصبح يحظى باهتمام واسع من مختلف الشرائح. من خلال ما سبق ذكره. ما معنى الخصخصة ؟ أهي عملية تحويل القطاع الحكومي من ملكية عامة للدولة إلى ملكية خاصة ؟ وهل قبولت بالرفض؟ بسبب ذهنية المواطن ؟ و لماذا ينظر غالبية الأفراد إلى الخصخصة أو الخصخصة بمنظور تسريح العمال و انتشار البطالة؟! بعد طرح هذه التساؤلات سنحاول معالجة الموضوع من خلال ما يلي :

I - مفهوم الخوصصة ومبادئها.

II - الأدوات التبريرية للخوصصة وغاياتها.

III - طرق و كفيات الخوصصة.

IV - آثارها.

I - مفهوم الخوصصة ومبادئها :

قبل التطرق إلى مفهوم الخوصصة ومبادئها ، لابد من التعرض إلى جذورها التاريخية ،

بحيث يعود هذا المصطلح إلى مرحلة أواخر السبعينات عندما بدأت الدول الصناعية تعاني ، لأول مرة في تاريخها الحديث ثنائية الجمود والتضخم .ولقد جاءت طروحات « اقتصاديات جانب العرض » لتشكل المواجهة النظرية لحالة الجمود والتضخم.وبهذا نجح الاقتصاديون الذين روجوا لإيديولوجية اقتصاديات جانب العرض.وهكذا صاغوا سياسة الرئيس الأمريكي « ريغان» الاقتصادية التي خفضت الضرائب ، وألغت كثيرا من التنظيمات التي كانت تحكم بعض الأنشطة الاقتصادية وتجمدت في إلحاح « ريغان» ورجاله على ضرورة انسحاب الدولة من الحياة الاقتصادية .وساعد على ذلك أن مجمل الرأسمالية الأمريكية وافقت على إعطاء الأولوية لمكافحة التضخم ، ولو كان ذلك تحمّل نتائج الركود سنتين أو ثلاثا ، وتحملت الفئات الفقيرة عبء هذا الركود بسبب امتناع الدولة عن تقديم المعونات الاجتماعية ...

ومن ناحية أخرى ضغطت آليات النظام الرأسمالي العالمي على حلفاء أمريكا التي سجلت جميعا تراجعا لدور الدولة ودرجات تمجيد القطاع الخاص .وهكذا أخذ الغرب يدعوا العالم الثالث إلى تبني سياسة الرأسمالية بلا قيود أو حدود<sup>(3)</sup> .

① مفهومها : تعتبر الخوصصة أسلوبا جديدا بالنظر إلى متطلبات حاجيات المجتمع وإعادة النظر في دور الحكومة في تلبية هذه الحاجيات ، وهذا يعني

الاعتماد بشكل أكبر على مؤسسات المجتمع الخاصة بدلا من المؤسسات الحكومية إن عملية التخاصية هي العملية التي يتم من خلالها تقليل دور الحكومة وزيادة دور القطاع الخاص في إدارة و امتلاك الممتلكات (4).

و يرى السيد عامر ذياب التميمي بأن التخصخص هو تحويل الملكية العامة في المؤسسات والشركات إلى الملكية الخاصة سواء كانت هذه الملكية فردية أو مؤسسة ، وسواء كانت الملكية محصورة في أفراد أو مؤسسات أو أنها مدرجة للتداول في سوق الأوراق المالية (5).

وتُعدّ «الخصوصية وسيلة هيكلية إجمالية للاقتصاد. وهي غير منفصلة على الإصلاحات الإجمالية كإصلاحات الجهاز المالي والجهاز الاجتماعي والتنظيمي من أجل أن تأقلم مع التطور في المعلومات ...» (6) ◆

أما السيد ضياء مجيد الموسوي فيعتبر أن الخصوصية هي التفويض لصالح القطاع الخاص أو «التخصيص» أو «الخاصة» أو «الأهلنة» أو «الخاصخصة» أو «التقزيم» (7).

و يعرفها د/ عبد الرحمن مبتول : بأنها تلك الحالة التي تتنازل فيها الحكومة عن مؤسسات تملكها سواء جملة أو بكتلة من الأسهم لصالح مستثمرين خواص وطنيين أو أجانب ، وهذا يمكن أن يشمل الصناعة ، الأراضي ، العمارات السكنية ، والقطاعات كالتجارة ، وبدرجة أقل القطاعات الجماعية ، كالتعليم و الصحة ، ورفع الفضلات المنزلية (8).

ويشير الباحث عبد الحميد بوالوذنين بأن الخصوصية تقوم على مبدأين اثنين مختلفين يعتمد الأول على تحويل غمط التسيير بدون أن يمس ملكية الدولة لوسائل الإنتاج . ونجد في هذا الإطار كل من الإيجار LEASING وعقد التسيير ، والإعانة في التسيير . أما المبدأ الثاني فيقوم على التحويل الجزئي أو الكلي لأصول المؤسسة العمومية إلى القطاع الخاص الداخلي أو الأجنبي (الوطني أو الخارجي) (9).

في حين يشير السيد رابح بالطاهر إلى أن مصطلح الخوصصة قد ظهر لأول مرة في المعجم سنة 1983 حيث كانت تعرف في إطار محدود كنتيجة للمصلحة الخاصة ، بل أكثر من ذلك المرور من نشاط أو قطاع يتميز بنظام المراقبة أو الملكية الجماعية إلى نظام خاص<sup>(10)</sup> .

ويقول عنها أ/ بن عنتر عبد الرحمن بأنها تعني تحويل ملكية القطاع العمومي إلى القطاع الخاص و التعامل بقواعد السوق في تحديد الأسعار و السعي إلى تعظيم الربح<sup>(11)</sup> .

ويذهب الباحث د/ سنوسي خنيش في حديثه عن الخوصصة فيقول بأنها الفعل الذي يهدف إلى تقليل دور الدولة أو زيادة في دور القطاع الخاص في مجال نشاط معين أو في مجال ملكية وسائل الإنتاج<sup>(12)</sup> .

وهناك من يرى بأن الخوصصة هي العمل على تحويل نشاطات الشركات العامة إلى أشخاص خواص أو إلى مؤسسات حسب طرق مختلفة و تقترح الخوصصة من طرف المؤسسات العامة أو من طرف الحكومة ، كما يمكن أن تقترح من طرف الشركات الأجنبية<sup>(13)</sup> .

بالرغم من إيماننا بموضوعية التعاريف السابقة الذكر : إلا أننا نؤيد من حيث الشمول ما ذهب إليه د/ مهدي إسماعيل الجزاف في تعريفه لها حين قال<sup>(14)</sup> :  
بأنها إدارة نشاط اقتصادي ما إما جزئيا أو كليا من القطاع العام إلى القطاع الخاص ، و لا تعتبر الخوصصة غاية بحد ذاتها و إنما هي أداة من برنامج شامل ذو أدوات متعددة يهدف إلى إصلاح الاقتصاد في دولة ما لذا غالبا ما تواكب الخوصصة تغيرات جذرية لمفهوم أو فلسفة مسؤولية الدولة في إدارة الاقتصاد و دورها السياسي و الاقتصادي .

و بالنسبة للجزائر فقد عرفها المشرع الجزائري وفي المادة الأولى من الأمر رقم 95-22 بأنها تعني القيام بمعاملة أو معاملات تجارية تتجسد إما في تحويل تسيير مؤسسات عمومية إلى أشخاص طبيعيين أو معنويين تابعين للقانون الخاص ،

وذلك بواسطة صيغ تعاقدية يجب أن تحدد كيفية تحويل التسيير وممارسته و شروطه (15).

ما يمكن ملاحظته أن هذا الأمر قد حقق للعمال نوعاً آخر للمشاركة لم يسبق لهم أن عرفوه من قبل ، و المتمثل في المشاركة في الملكية ، فبعد تجربة المشاركة الغير مباشرة و الرسمية في التسيير جاء الأمر رقم 22/95 المتعلق بالخصوصية يمنحهم حق الحصول على حصص في رأس مال مؤسستهم القابلة للخصوصية .وهو ما يمكنهم من تملك جزئي أو كلي لأصول المؤسسة و هنا يجتم عليهم الأمر أن ينظموا في شركة يتم تكوينها حسب أحد الأشكال التي ينص عليها القانون (16).

وقد أوضح الأمر الجديد رقم 04/01 هذه الكيفية خاصة ما نصت عليه أحكام المادة 13 و التي تقر بأن الخصوصية هي كل صفقة تتجسد في نقل الملكية إلى أشخاص طبيعيين أو معنويين خاضعين للقانون الخاص من غير المؤسسات العمومية ، و تشمل هذه الملكية :

- كل رأسمال المؤسسة أو جزء منه تحوزه الدولة مباشرة أو غير مباشرة و / أو الأشخاص المعنويين الخاضعين للقانون العام ، وذلك عن طريق التنازل عن الأسهم أو حصص اجتماعية أو اكتتاب لزيادة في الرأسمال .

- الأصول التي تشكل وحدة استغلال مستقلة في المؤسسات التابعة للدولة (17).

فإن كانت هذه هي أهم مميزات الخصوصية حسب ما تناولها المشرع الجزائري فماذا إذن عن أهم مبادئها ؟

## ② مبادئها :

فقد تم تحديدها كالآتي : (18)

1. مبدأ التدرج : إن عملية الخصوصية تتسم بطريقة تدريجية بحيث يتم إدراج المؤسسات القابلة للخصوصية ، ضمن برنامج الحكومة حتى تقدم بشكل مضبوط .

2. حماية مصالح الدولة : تعني بذلك أن تخضع عملية التقييم لمعايير موضوعية من شأنها الحفاظ على مصالح الخزينة العمومية ، فلا تباع الشركات بأثمان بخسة وتوضع دفاتر للشروط تحدد التزامات المشترين أو على العموم في حالة الخوصصة الجزئية عن طريق المحافظة على الأسهم العينية .

3. الشفافية : تضمن عملية الشفافية بإطلاع الجمهور وكل المعنيين بأي صفقة تحويل ملكية عن طريق الإشهار الواسع و تخضع لجميع الأحكام القانونية و التنظيمية السارية المفعول . و من ثم يرجع في هذا المجال إلى كل المنظومة القانونية سواء في القانون المدني أو التجاري و المتعلق بعقد البيع .

4. عدم التمييز : و نعني بذلك عدم التفرقة بين الفئات الاجتماعية و هو أمر لا يتناقض مع بعض الإمتيازات الخاصة المتعلقة بالإجراءات الواردة في هذا القانون.

و كمثل على ذلك فإن تخصيص الأسهم الواجب بيعها للعمال بالمجان أو بشروط تفصيلية لا يمكن اعتبارها عملا تمييزيا ، و ذلك لأن العامل و لفترة طويلة ساهم في بناء هذه المؤسسات العمومية و سهر على حمايتها ومنه أيضا تولد ما يسمى بحق "الشفعة" و هو مبدأ قانوني معروف في القانون المدني لذلك نص المشرع في عرض أسباب هذا القانون على حماية مصالح العمال عن طريق حق هؤلاء العمال في الشفعة في استرداد أصول مؤسستهم كليا أو جزئيا و في المشاركة في رأسمالها بنسبة 20%<sup>(19)</sup> ، و هو ما تمت الإشارة إليه سابقا .

لم تستقر الدولة عند هذا المرسوم بل واصلت إصلاحاتها من خلال مرسوم آخر 2001/08/20 الذي جاءت به وزارة المساهمة و تنسيق الإصلاحات ، لإدخال تعديلات على بعض القوانين السابقة

خاصة منها مرسوم 95/22 و مرسوم 95/25 و مزج بين هذين المرسومين ، إذ تم إنشاء مجلس مساهمات الدولة «CPE» و الذي عوض المجلس الوطني للخوصصة للدولة « CNPE » ، في حين أن الشركات القابضة ، الأمانة الدائمة التقنية ، مجلس الخوصصة و هيكلها على التوالي قد حلت . إن هذه العملية

حسب بعض التصريحات جاءت من أجل إدخال بعض التعديلات على القوانين الأخرى ، كالتعريف الجمركية ، إصلاح البنوك و غيرها كلها في الحقيقة تدخل في إطار الإنعاش الاقتصادي الذي تسعى الحكومة لتنفيذه خلال الخطة الرباعية (2001- 2004) و تحضير دخول الجزائر في المنظمة الدولية للتجارة و إمضاء عقد الشراكة مع الدول الأوروبية . أما بالنسبة لعملية الخوصصة حسب نفس التصريحات فهي « ليست بالدواء الشافي لكل الأمراض إلا أنها عمل تسيير تسعى إلى وضع المؤسسة في ظروف تطور قوية »<sup>(20)</sup>.

إن تقديم تعاريف للخوصصة و توضيح أهم مبادئها هو عمل غير كاف لتوضيح المعالم الكبرى للخوصصة ، بل لابد من تبيين أهم العناصر التي أدت إلى ذلك ، و ما تصبوا إليه الخوصصة. هذا ما سنحاول عرضه في العنصر القادم.

## II - الأدوات التبريرية للخوصصة وغايتها :

### أ - الأدوات التبريرية للخوصصة :

1. من العناصر المبررة للخوصصة هي قدرة الخواص على توفير إدارة أكفأ مما يقتصد في استخدام الموارد بحسن أداء المؤسسات فيزيد بذلك من معدلات النمو الاقتصادي، وتقديم الحوافز على تعبئة وتوجيه الادخار نحو المشاريع المربحة و تعميم الملكية على قطاع أكبر من المواطنين بخلق سوق مالية نشطة تشجع على الادخار و توفير قناة مناسبة للتمويل .

و هذا بالإضافة إلى تخفيف الأعباء المالية التي تتحملها الحكومة من حيث تمويل المشاريع العامة و مواجهة الخسائر التي تتعرض إليها<sup>(21)</sup> .

2. إن الخوصصة تؤدي بالدولة للحصول على مداخيل إضافية نتيجة التخلي عن المؤسسات العمومية<sup>(\*)</sup> ، كما تسمح بادخار الأموال التي تعودت على تقديمها لهذه المؤسسات لتغطية عجزها في إطار الدعم و التحويلات الجارية و تسمح هذه الدولة للحكومة بتخفيض عجز الميزانية بالنسبة إلى إجمالي الناتج المحلي و بالتالي التخلي عن التمويل النقدي للاقتصاد الذي



تعودت أغلب الدول النامية على اللجوء إلى استعماله بالرغم من طابعه التضخمي (22).

3. إن عملية الخوصصة تبعد المؤسسة عن المواعيد و الإجراءات السياسية و تحصنها من كل الأمراض المميتة التي عادة ما تصيب المؤسسات العمومية (23).....

4. أفول النظام الاشتراكي وعدم تحقيق النتائج المرجوة من النماذج التنموية السابقة كتجربة الصناعات المصنعة في الجزائر.

5. إن الخوصصة إجراء من بين الإجراءات الأساسية المعتمدة في شرعية المؤسسات المالية الدولية و على رأسها صندوق النقد الدولي و البنك العالمي و المنظمة العالمية للتجارة.

6. الاحتكار الممارس من قبل الدولة على مجموع دوائر الحياة الاجتماعية أدى إلى شلل الاقتصاد و شجع الاعدالة الاجتماعية و هو ما تجسد فيما يلي :

- غياب المنافسة و تشجيع الرداءة .
- غياب الدافع من جهة الحكومة مستعملة المؤسسات العامة لتمويل المستهلكين المنتجين أو الفرق الاجتماعية في إطار العلاقات الريعية.
- غياب الأرباح و ذلك بسبب دافع عدم فعالية المؤسسات العامة مما يؤدي بالعجز الحاد .
- عدم توازن الاقتصاد الكلي ، هذا العجز ينجر عنه ديون خارجية أو رفع الضرائب حول النشاطات الظاهرة (24).....

#### ب . غايات الخوصصة :

يتحدث عنها د/ مهدي إسماعيل الجزاف فيقول (25) تتفاوت أهداف الخوصصة من دولة إلى أخرى بحسب ظروفها السياسية والاقتصادية والمالية

الاجتماعية وما تسعى الدولة إلى تحقيقه من هذه العمليات فبشكل عام، تسعى معظم الدول إلى تحقيق بعض الأهداف التالية:

1. تقليص المصروفات الحكومية وزيادة الإيرادات العامة.
2. رفع الكفاءة الإنتاجية للأنشطة الاقتصادية.
3. رفع مستوى الخدمات وتطوير خدمات المشتركين أو العملاء.
4. توسعة نطاق مشاركة المستثمر المحلي والأجنبي في الأنشطة الاقتصادية.
5. توفير فرص عمل حقيقية على المديين المتوسط والطويل للعمالة الوطنية.
6. إعادة توزيع ثروات البلاد على شرائح أعرض من المجتمع.
7. تقليص دور الدولة في النشاط الاقتصادي.
8. تنمية سوق رأس المال.

ولا شك أن الأهمية النسبية لهذه الأهداف تختلف من دولة إلى أخرى فتولي الدول النامية أهمية أكبر نسبيا لتقليص المصروفات المتنامية للقطاع العام، ومعالجة العجز المالي. بينما تولي الدول المتقدمة أهمية أكبر لزيادة كفاءة الأنشطة الاقتصادية. ويغفل أن تحدد تشريعات الخصخصة الأهداف المرجو تحقيقها بالترتيب وذلك حسب أولويتها وأهميتها للدولة<sup>(26)</sup>.

أما في الجزائر فإن الهدف الأساسي من الخصخصة هو إبراز دور جديد للدولة في الميدان الاقتصادي الذي لا يقل أهمية عن الدور السياسي.

إضافة إلى إدماج بنايات الاقتصاد الجزائري وفق نظام التقسيم الدولي للعمل والتنظيم الدولي للتجارة... والذي من خلاله يتم التوجه نحو إلغاء مفهوم المؤسسة العمومية الاقتصادية إلى نمط آخر هو مفهوم شركات الاقتصاد المختلط وما ينجر عنها من إجراءات تنظيمية وتطبيقية من شأنها أن تعيد ترتيب مبادئ سير الاقتصاد الوطني لفترة تاريخية جديدة<sup>(27)</sup>.

كما تعمل الخصخصة على إزالة الإختلالات الداخلية ورفع مستوى الكفاءة

الإنتاجية

والفعالية في استخدام الموارد الاقتصادية. فضلا عن التقليل من التدخل السياسي في المؤسسات الاقتصادية والمساهمة في تنمية الأسواق المالية وتعبئة مدخرات الخواص من أجل الاستثمار<sup>(28)</sup>.

بعد أن تعرفنا على مفهوم الخوصصة ومبادئها ثم أدواتها التبريرية وغاياتها سنحاول أن نتعرف في العنصر القادم على طرق وكيفيات الخوصصة.

### III - طرق وكيفيات الخوصصة:

يمكننا أن نعتبر أن الخوصصة في بلدان العالم الثالث هي وصفة علاجية من صندوق

النقد الدولي غير أن هذه الوصفة أعطيت صالحة للبرازيل وأي دولة أخرى بغض النظر عن بنيته الاقتصادية وموارده<sup>(29)</sup>

وعلى هذا الأساس نلمس أن صندوق الدولي عندما يطرح وصفة الخوصصة على بلد فإنه لا يراعى أي مقومات لهذا البلد غير أن هذه البلدان تكيف هذه الخوصصة على حسب ظروفها ولكن حسب مبادئ صندوق النقد الدولي. وعليه كيف كانت طرق الخوصصة العامة في الجزائر؟

#### ① طرق الخوصصة: هناك عدة طرق من بينها:

أ - التنازل عن طريق السوق المالية : وتتم إما بعرض بيع أسهم وقيم منقولة أخرى في بورصة القيم المنقولة وإما بعرض علني للبيع بسعر ثابت ، وإما بتظافر هذين الأسلوبين معا ، على أن يكون الدخول للبورصة بتقييم القيم المنقولة بتحديد السعر الأول مساويا على الأقل لسعر العرض الذي حدده المجلس .

ب - التنازل عن طريق المزايدة : يتم من خلال هذه الطريقة التنازل عن الأسهم و القيم المنقولة الأخرى ، وكذلك التنازل الكلي أو الجزئي لأصول

المؤسسات العمومية القابلة للخصوصية عن طريق مزيدة محدودة أو مفتوحة وطنية أو دولية<sup>(30)</sup>.

ج - التنازل عن طريق إبرام عقد التراضي : حسب ما جاءت به نص المادة 31 من الأمر 22/95 فإن اللجوء لعقد التراضي هو إجراء استثنائي يكون في الحالات التالية :

- في حالة التحويل التكنولوجي النوعي.
- في حالة ضرورة اكتساب تسيير متخصص.

د - التنازل الصالح الأجر : وهو ما نصت عليه أحكام المادة 36 وفق لما يلي : «حيث يخصص مجانا في إطار مؤسسة عمومية تتم بموجب هذا الأمر 10% من أقصى رأسمال المؤسسة العمومية القابلة للخصوصية المعينة إلى مجموع الأجراء بمعنى إشراكهم في نتائج المؤسسة العمومية المعنية وهذه الحصة ممثلة بأسهم دون حق تصويت ولا تمثيل في مجلس الإدارة»<sup>(31)</sup> ❖❖

كما وضع الأمر رقم 04.01 المؤرخ 20 أوت 2001 والمتعلق بتنظيم المؤسسات العمومية الاقتصادية طرق التنازل وتسييرها وخصوصتها. الذي جاء بعد الأمر 95-22 بحوالي 6 سنوات.

فإن كانت هذه هي أهم طرق الخصوصية فماذا إذن عن كفاءاتها؟!

② كفاءات الخصوصية : يوجد مستويين للخصوصية في الجزائر هما<sup>(32)</sup> :

أ- المستوى الأول : ولا يتم فيه المساس بالملكية العمومية لرأس المال وإنما يكفي بإدخال التقنيات في التسيير. وعلى هذا المستوى تبرز لنا أربعة إمكانيات كالآتي :

- استقلالية المؤسسات .

▪ تأجير المؤسسة العمومية إلى مؤسسة خاصة وهذا ما أصرّح عليه بـ LEASING : ويكون ذلك مقتصرًا على ميادين مختلفة منها السياحة والصناعة و الحديد.

▪ أن تقوم شركة خاصة بالتسيير لصالح شركة عمومية ، عن طريق تسيير ممتلكاتها أو جزء منها .

▪ أن تستفيد المؤسسات العمومية من مساعدات مصالح شركة خاصة في ميدان التسيير .

ب - المستوى الثاني : وفيه يحدث تحويل كامل أو جزئي من الأسهم أو الحصص الاجتماعية و بذلك تسقط الملكية عن المؤسسات العمومية ، أو تقسم بينها و بين الشركات الخاصة و نجد على هذا المستوى أربع تقنيات قانونية و مالية محددة كالتالي :

♦ بيع المؤسسات العمومية للعمال بواسطة الاقتراض من البنوك وهذا ما يحدث فعلا في دول أوروبا الشرقية ، و تعدى ذلك إلى بيع المؤسسات العمومية إلى كافة المواطنين مثلما حدث في روسيا و تشيكوسلوفاكيا سابقا .

♦ الزيادة في رأسمال المؤسسة العمومية ، عن طريق بيع الأسهم للقطاع الخاص ، على أن يقلل رأسمال الدولة ، و بهذا تستخدم الأموال الجديدة في القضاء على عجز المؤسسة المالي ، و من ثم إعادة هيكلتها و بعثها من جديد .

♦ بيع الأسهم المالية و يكون ذلك بتحديد أسعار محددة و هذا ما يتطلب ضرورة إيجاد سوق مالي.....

♦ بيع الأصول الحقيقية للمؤسسة ، و هذا ما حدث فعلا في الجزائر خصوصا في قطاع البناء و الأشغال العمومية .

♦ تنازل الدولة عن الأسهم ، حيث تقوم الدولة باختيار مجموعة من المشترين و من ثم تحول لهم كل فوائدها أو أجزاء من المؤسسة محل الخصومة .

بعد أن تناولنا طرق و كفيات الخوصصة في العنصر الثالث ماذا إذن عن آثارها؟.

#### IV - آثار الخوصصة : هناك آثار إيجابية و أخرى سلبية .

أ - الآثار الإيجابية: حددها د/ عبد الرحمن مبتول فيما يلي :

(1) فوائد وحدوية الاقتصاد :

▪ إن الخوصصة يمكنها أن توفر رؤوس أموال جديدة بواسطة بيع الأسهم بالنقد المحلي أو بالعملة الصعبة .

▪ التخفيض من قيمة الإنتاج و تحسين الفعالية عن طريق لا مركزية القرارات موازاة مع عدم البيروقراطية و عدم الاحتكار في كل المجالات .

▪ تجديد الإدارة التي هي جامدة في بديهيات الماضي و ذلك بمؤهلات جديدة لمسؤولي التسيير تخص الكمية و النوعية للمنتجات التي تصنع الأسعار المطبقة حسب المواصفات الدولية .

▪ جلب رؤوس أموال جديدة و بإدارة جديدة مرفوقة بتكوين دائم و عام بتقنيات جديدة محركة للمؤسسات التي هي في طريقها للخوصصة .

(2) فوائد الاقتصاد الكلي :

▪ تعزيز المنافسة و ذلك بوضع إصلاحات منظمة من طرف الدولة المنظمة التي يمكنها التدخل في مجالات غير تنافسية ، و لكي تستقر أو تساعد قطاعات ذات فائدة موازية و تدخل ضمن منافسة دولية .

▪ إن استقرار الميزانية ، ارتفاع النفقات العامة هي مصادر التوترات التضخمية التي تمنع استقرار الاقتصاد و تبطئ الإصلاحات ، في حين أن تقنيات التمويل مثل : SWAP (تبادل الديون المشكوك فيها ) تسهل من تخفيض المديونية الخارجية تحت

غطاء أن هذه المبالغ التي توضع في الخزينة العامة و هذا سينشر الحصة المالية المحلية ولكن إعادة استثمارها في المؤسسة نفسها .

▪ إن الخصوصية تشجع نمو سوق رؤوس الأموال خاصة التأمينات ، صناديق التقاعد ، البنوك ، إن تجربة الشيلي فيما يخص الحماية الاجتماعية تعتبر كطعم لسوق رؤوس

الأموال و ذلك لضعف الوساطة المالية . و تلعب الدولة دور شبكة الحماية و تلح على الإصلاح .

▪ بسبب سياسة الخصوصية سيضع المستثمرون الثقة و يساعدون العجز العام للتوفير. إن تجربة زمبيا بينت أنه كان هناك تضيق كبير للوقت و المال في سياسة إعادة الهيكلة للمؤسسات جاءت بالفشل ، هذه السياسة ضاعفت من عدم التوازن للميزانية المرتبطة بالمحافظة على المساعدات المالية و مبتعدة عن أي محاولة لتحسين الفعالية .

▪ إن للخصوصية تأثير إيجابي على المستهلك الذي سيكون إنتاجه بسعر منخفض و نوعية جيدة ، حيث أن مبيعات الخصوصية تشجع وضع شبكة الحماية الاجتماعية مخففة من التأثيرات المؤلمة ذات المدى القصير للإصلاحات التنظيمية ، خاصة أنها تدفع إلى التطور أي إلى مناصب شغل قارة التي تمثل حماية اجتماعية أكثر فعالية<sup>(33)</sup> .

▪ كما أن للخصوصية دور إيجابي في تسيير المؤسسات الاقتصادية ، لأنها تساعد على إزالة التداخل الذي قد يحدث بين القرارات السياسية و الإدارية . وكذلك فهي تركز الصرامة في التسيير المالي للمؤسسة ، و تقوي المنافسة ، كما أن الخصوصية تخلق فوائد مالية عن طريق إنشاء السوق المالي ، و تساهم أيضا في تحديد الأجور و استقرارها بالتوافق مع متطلبات السوق و خاصة سوق اليد العاملة<sup>(34)</sup> .

## ب- الآثار السلبية :

▪ يرى فيها البعض بأنها تكريس لسياسة التبعية...أو بعبارة أخرى ما هي إلا سياسة لتطبيق الرأسمالية المتوحشة و التي تظهر جليا في انخفاض القدرة الشرائية للمواطن و تسريح العمال ، و انخفاض قيمة العملة الوطنية و ازدياد الهوة بين الطبقات الاجتماعية و رهن اقتصاد البلاد للشركات و البنوك الرأسمالية الدولية و انعكاس هذه التكنولوجيا على الإنسان و البيئة .....<sup>(35)</sup>

▪ و من الناحية الأمبريقية فإن الواقع الاجتماعي و الاقتصادي رغم أن التجربة لم تنته بعد - يثبت بأن هناك تدمرا كبيرا في الأوساط الاجتماعية ، و خاصة منها العمالية التي ترى بأن الاقتصاد السليم و العلمي هو ذلك الذي يأخذ في اعتباره الرفاه الاجتماعي و توزيع الدخل ، و تطبيق العدالة الاجتماعية ....<sup>(36)</sup>

▪ إن عملية الخصخصة تأتي في إطار عملية تحول شامل شرعت فيها الجزائر منذ بداية التسعينات ، و التي ستؤدي لآ محالة إلى تسريح فئة من العمال وهو ما وقع فعلاً. إذ تتحدث بعض الأوساط الإعلامية عن تسريح ما يفوق عن ستة مائة ألف و يبقى التساؤل الجوهرى كيف يمكن إقناع العمال بضرورة التحول الشامل و ما يترتب عن هذا التحول من نتائج اجتماعية قاسية يصعب تحملها<sup>(37)</sup> ....

▪ تشير بعض التجارب الدولية في الخصخصة إلى إمكانية حصول فساد إدارى و اختلاسات مالية أثناء تنفيذ برامج الخصخصة . من قبل بعض المسؤولين و المتنفذين و أعضاء مجالس الإدارات في الشركات الحكومية المؤقتة التي ستؤول ملكيتها للقطاع الخاص ، نظرا للحجم الهائل من الأسهم و الأصول و الممتلكات التي سيتم تداولها . فعلى سبيل المثال تشوهت صورة الخصخصة الأولى في بولندا و هنغاريا حول حصول فساد إدارى و اختلاسات و رشاوى قبل أن يضع المشرع لها ضوابط تتحكم بعمليات الخصخصة لذا من المجدي أن تتضمن قوانين الخصخصة أسس و أدوات المحاسبة الإدارية و محاربة الفساد الإدارى و معاقبة الرشوة و محاكمة المختلسين من عمليات الخصخصة<sup>(38)</sup> .



▪ صعوبة تسعير الخدمات والسلع المنتجة من المشروعات ذات الطبيعة الاحتكارية ، بخاصة الخدمات (مثل الكهرباء والماء والتعليم وغيرها) ، حيث إن محدودية السوق وضيقتها سيحولان دون وجود عدد كبير من هذه المشروعات ذات التكاليف الرأسمالية الضخمة الأمر الذي يعني بالضرورة استبدال الاحتكار الحكومي الحالي لهذه الخدمات. وهذا ما يتعارض أصلا مع فلسفة الخصوصية وأهدافها<sup>(39)</sup>.

▪ كما لا يجب أن نغفل الآثار السياسية المحتملة التي قد تفوق تكلفتها الآثار الاقتصادية المتوقعة للخصوصية ، بخاصة عن تحويل بعض المشروعات الحيوية والمرافق العامة ، الأمر الذي سيؤثر قي بعض اعتبارات السرية والأمن القومي المرتبطة بهذه المشروعات كمثل على ذلك ما حدث للاقتصاد المصري الذي نعتبره خير مثال عما جرى لها بعد الخصوصية من تعثر في النمو الاقتصادي ثم تدهور للنتائج المحلي الإجمالي في سنوات الخطة الخماسية 83/82 ، 87/86 وتضخم جامع والإنجاز النمو للقطاعات الخدمية ، والتجارية على حساب ركود الزراعة والصناعة... وفساد على نطاق واسع ، وهروب وتهريب للأموال... وبطالة واسعة الانتشار خصوصا في صفوف المتعلمين<sup>(40)</sup>.

### الخاتمة

من خلال هذه الرؤية أو الزاوية التي فتحناها عبر هذا المقال المقتضب عن التخصصية حاولنا دراسة النواحي القانونية والتنظيمية لعملية التخصصية ، خاصة التي اتخذتها الجزائر منذ فترة كخيار اقتصادي في إطار اتفاقيات صندوق النقد الدولي وانضمامها إلى المنظمة العالمية للتجارة . فقد يرى العام أو الطبقة العمالية أن هذا الخيار مجحف في حق الطبقة العمالية والمجتمع . إلا أن ما يمكن قوله أن حتى كلمة خيار لا تجد موقعها و إذ أصبح أن التخصصية هي تحصيل حاصل إذا ما أرادت الجزائر مواكبة النظام العالمي الجديد و افتكاك مكان لها ضمن هذا الزخم الهائل من الدول التي تتسابق من أجل حجز موقع في هذا التطور الاقتصادي و أن

العالم الآن يدخل مرحلة جديدة الأجدد فيها اقتصاديا هو الأبقى ، و لذلك فكر الاقتصاديون الجزائريون في النظام الاقتصادي الذي اتبعته الجزائر و الذي يرون أنه المخرج من التخلف<sup>(41)</sup> و بما أن الجزائر لها طاقات معطلة كثيرة يمكن استغلالها فقد شرعت في عملية الخصخصة و هو ما رآه أغلبية الاقتصاديين لتشغيل هذه الطاقات المعطلة ضمن المنظومة الجديدة التي وضعتها الجزائر في هذا الإطار .

إن انضمام الجزائر إلى المنظمات العالمية التجارية و الاقتصادية المالية هو حتمية للبقاء و النمو و التطور ضمن أطر الشراكة و التعاون قد لا يعلمه العام .

ولهذا فإن انضمامنا لمثل هذه المنظمات يتطلب شروطا و ضريبة تدفع كتعديل النظام الجمركي و الاتفاقيات الجمركية و الخصخصة و غيرها و التي قد ينظر لها بالمنظور الطبي بأنها العملية الجراحية المؤلمة من أجل مواصلة الحياة لتشغيل أكبر قدر ممكن من الطاقات المعطلة و التي تتمتع بها الجزائر في ظل ثروتها البشرية و الجغرافية و الطبيعية .

إن الخصخصة كما وضحناها سابقا هي القاعدة الاقتصادية القوية لبناء اقتصاد السوق . كما أنها طريقة أخرى لجلب الاستثمار الخارجي الذي سيعطي دفعة لعجلة النمو و التنمية الاقتصادية.

### الهوامش :

1. BERNARD GRANOTHER : POUR UN GOVERNMENT MONDIAL ET FLAMMARION, PARIS, 1984, P36.

2. BERMEJO RONALDO: VERS UN NOVELLE ORDRE INTERNATIO NNAL, UNIVERSITE, FRIBOVRIG ( SUISSE), 1982 .

3. ضياء مجيد الموسوي (بتصرف)، الخوصصة والتصحيحات الهيكلية، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية 2001، ص 48، 49.

4. ي، س، ، التخاصية من أجل حكومة أفضل، ( ترجمة : سارة أبو الرب ) الأردن، مركز الكتب الأردني 1989، ص 11.

5. عامر ذياب التميمي، « الخصخصة و التكيف الهيكلي » مجلة العربي، الكويت، العدد 1996، 1996، ص 38.

6. ABDERRAHMANE MEBTOUL, l'algerie face aux defis de la moudialisation T1, Algerie , op 4 ,2002 ,p135.

7. نقلا عن : ضياء مجد الموسوي ، المرجع نفسه ، ص 29.
8. عبد الرحمن مبتول ، « لا وجود لإقتصاد سوق بيول عمومية » جريدة الخبر ، العدد 1087 ، 30 ماي 1994 ، ص 02.
9. عبد الحميد بوالوذنين ، « هل التحول للقطاع الخاص هو الحل ؟ » جريدة المساء ، 22 نوفمبر 1994 ، ص 06.
10. LAPRIVATION DESENTREPRISEPU RABAHBENTAHAR , BLIOUE  
REVUE AL GERIENNE DE COMPTABILITE ET D'ODUIT ,  
ALGER , N°2,1994, P23.
11. عبد الرحمن بن عنتر « مراحل تطور المؤسسة الاقتصادية الجزائرية وأفاقها المستقبلية » ،  
مجلة العلوم الإنسانية ، الجزائر ، جامعة محمد خضير بسكرة ، العدد 02 ، 2002 ، ص 127.
12. سنوسي خنيش ، الإدارة و البيئة في النظرية و التطبيق ، رسالة ماجستير ، جامعة الجزائر ،  
معهد العلوم السياسية و العلاقات الدولية ، 1998 ، ص 303.
13. فاطمة زواني ، « الخوصصة مفتاح إقتصاد السوق » مجلة القبس ، الجزائر ، 1995 ، ص 16.
14. مهدي إسماعيل الجزاف ، « الجوانب القانونية للخصخصة » مجلة الحقوق ، تصدر عن  
مجلس النشر العلمي جامعة الكويت ، العدد 4 ، 1998 ، ص 291.
15. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، أمر رقم : 22.95 و المتعلق بخوصصة المؤسسات  
العمومية ، الجريدة الرسمية ، العدد 48 الصادر بتاريخ : 03/09/1995 ، ص 04.
16. ليندة رقام ، « مشاركة العمال في تسيير المؤسسة الوطنية واقع و تحديات » ، مجلة العلوم  
الإنسانية ، مرجع نفسه ، ص 135.
17. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، أمر رقم : 04. 01 ، المتعلق بتنظيم المؤسسات  
العمومية الاقتصادية ، و تسييرها و خصصتها ، الجريدة الرسمية ، الصادر بتاريخ : 20 غشت 2001 ،  
العدد 47 ، ص : 12. 11.
18. محفوظ لعشب ، سلسلة القانون الإقتصادي ، الجزائر ، د.م.ج ، 1997 ، ص 68.
19. المرجع نفسه ، ص 69.
20. نقلا عن : د/محمد بوفرة (بتصرف) ، « بعض آثار الإصلاحات على المؤسسة الاقتصادية  
العمومية الجزائرية. حالة بعض المؤسسات » مجلة العلوم الإنسانية ، الجزائر ، جامعة محمد خضير بسكرة  
، العدد 01 ، 2001 ، ص 71.
21. ضياء مجيد الموسوي ، مرجع السابق ، ص 20.
- (♦) لمزيد من المعلومات حول مسار المؤسسات العمومية الاقتصادية الجزائرية أنظر في ذلك :
- عمر صخري : إقتصاد المؤسسة ، الجزائر ، د.م.ج ، 1993.
  - عباس النصراري ، محمد محمود الإمام ، وآخرون ، القطاع العام و القطاع الخاص في الوطن  
العربي ، بيروت ، مركز دراسات الوحدة العربية 1990.

22. عبد الحميد بوالوذنين ، مرجع نفسه .
23. محفوظ لشعب ، مرجع سابق ، ص 113.
24. عبد الرحمن مبتول (بتصرف) ، مرجع نفسه ، نفس المكان.
25. مهدي إسماعيل الجزاف ، مرجع نفسه ، ص 299 .
26. المرجع نفسه
27. يزيد مزعاش (بتصرف) ، تناقضات المؤسسة العمومية الاقتصادية الجزائرية في ظل المرحلة الانتقالية ، رسالة ماجستير ، جامعة الجزائر ، معهد العلوم السياسية والعلاقات الدولية ، 1994 ، ص: 130 .
28. صالح فيلاي . علي غربي . وآخرون . مستقبل الديمقراطية في الجزائر ، ط1 ، لبنان ، مركز دراسات الوحدة العربية ، 2002 ، ص 234.
29. ضياء مجيد الموسوي (بتصرف) ، مرجع سابق ، ص 35.
30. محفوظ لشعب ، مرجع سابق ، ص 73.
31. أمر رقم 22/95 الجريدة الرسمية ، العدد 48 ، ص 8.
- ♦♦ أنظر في ذلك : تعليمة رقم 02 تتعلق بالتنازل الصالح الأجراء عن أحوال المؤسسات العمومية غير المستغلة بتاريخ 1997/09/15 ، ص 5.6.
32. سنوسي خنيش ، مرجع نفسه ، ص 303=305 .
33. عبد الرحمن مبتول ، مرجع سابق .
34. سنوسي خنيش ، مرجع سابق ، ص 306 .
35. مرجع نفسه ، ص 308.
36. نفس المكان.
37. سعدون بوكبوس : الإقتصاد الجزائري محاليتين من أجل التنمية (1962.1989.1990.2005). أطروحة دكتوراه دولة ، جامعة الجزائر ، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، 1999 ، ص 208.
38. مهدي إسماعيل الجزاف ، مرجع نفسه ، ص 321-322.
39. ضياء مجيد الموسوي (بتصرف) ، مرجع سابق ، ص 71-72.
40. مرجع نفسه (بتصرف) ، ص 74=76.
41. لمزيد من المعلومات أنظر في ذلك : محمد عبد العزيز عجمية ، وآخرون ، مقدمة في التنمية و التخطيط ، دار النهضة العربية 1983 .